



مركز البيان للدراسات والتخطيط  
Al-Bayan Center for Planning and Studies

# المرأة العراقية بعد 2003 (محفزات العنف، وحواجز التمكين)

لينا عماد الموسوي



سلسلة إصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط

## عن المركز

مركزُ البيان للدراسات والتخطيط مركزٌ مستقلٌّ، غيرُ ربحيٍّ، مقرّه الرئيس في بغداد، مهمته الرئيسة -فضلاً عن قضايا أخرى- تقديم وجهة نظر ذات مصداقية حول قضايا السياسات العامة والخارجية التي تخصّ العراق بنحو خاصٍ ومنطقة الشرق الأوسط بنحو عام. ويسعى المركز إلى إجراء تحليل مستقلٍّ، وإيجاد حلول عمليّة جليّة لقضايا معقدة تهمّ الحقلين السياسي والأكاديمي.

## ملاحظة:

الآراء الواردة في المقال لا تعبر بالضرورة عن اتجاهات يتبناها المركز، وإنما تعبر عن رأي كاتبها.

**حقوق النشر محفوظة © 2022**

[www.bayancenter.org](http://www.bayancenter.org)

[info@bayancenter.org](mailto:info@bayancenter.org)

Since 2014

## المرأة العراقية بعد 2003 (محفزات العنف، وحواجز التمكين)

لينا عماد الموسوي \*

يحتفي المجتمع الدولي في شهر آذار/ مارس بالمرأة، متتبّعاً أهم مكتسباتهنّ في السياق السياسي والاجتماعي<sup>1</sup>. تمثّل المرأة 49% من سكان العراق<sup>2</sup>، إذ قد أدّى تغيير نظام الحكم فيه عام 2003 وما تلاها من أعمال عنف إلى زيادة نقاط الضعف التي تواجهها النساء والفتيات العراقيات أثناء الصراع وما بعده. يمثّل انعدام الأمن للمرأة في العراق أحد العوامل الرئيسة التي تقف حاجزاً في تحقيق المساواة بين الجنسين، وتعزّز الوضع الراهن، ممّا يعيق عملية السلام المجتمعي، إذ تعرّض ما يقارب (15000) امرأة للعنف الأسري من قبل الأهل، والزوج، والأبناء، والأقارب في النصف الأول من عام 2021 فقط<sup>3</sup>، ونتحدّث عن الحالات التي استدعت تدخلاً أمنياً، بغض النظر عن عدد الحالات المخفية في المنازل. ولا يتوقّف العنف ضد النساء عند حدود التعنيف الأسري فقط، إذ تعرّضت المجموعات النسائية وناشطو المجتمع المدني الذين ظهروا بوصفهم قيادات بعد العام 2003 للتهديد المستمر - إن لم يُقتلوا في وضح النهار - في محاولة لنبد أصواتهم، وتجنّب جهودهم نحو النشاط السلمي، أو نحو المطالبة بالحقوق<sup>4</sup>.

قادت المرأة العراقية -منذ بداية تغيير النظام- التغييرات على المستويين المحلي والوطني. تقود النساء نسبة مهمة من منظمات المجتمع المدني في العراق (بغداد، وإقليم كردستان، والبصرة، والنجف، والناصرية)<sup>5</sup>، وحتى يومنا هذا يلعبن دوراً مهماً في الحفاظ على التماسك الاجتماعي في مجتمع يعاني من

1. تقويم المناسبات والأحداث الدولية، موقع الأمم المتحدة،

<https://www.un.org/ar/observances/international-days-and-weeks>

2. التقرير السنوي لوزارة التخطيط العراقية، 2020.

3. "ضحايا إلى الأبد" ربع نساء العراق في دوامة العنف الأسري، تحقيق من مخرجات مشروع المبادرة العراقية المفتوحة لمنظمة أترنيوز، <https://tinyurl.com/y8sg2zzk>

4. السعي للمساءلة والمطالبة بالتغيير: تقرير عن انتهاكات حقوق النساء في العراق، أكتوبر 5102، تقرير مقدم إلى مجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة، الدورة 551، متاح على الرابط:

[https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/IRQ/INT\\_CCPR\\_CSS\\_IRQ\\_21863\\_A.pdf](https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/IRQ/INT_CCPR_CSS_IRQ_21863_A.pdf)

5. المنظمات غير الحكومية العراقية، الملفات التعريفية للمنظمات غير الحكومية الوطنية، 9102، لجنة تنسيق المنظمات غير الحكومية لأجل العراق، متاح على الرابط: <https://tinyurl.com/yb2dqly4>

\* قسم دراسات المرأة - مركز البيان للدراسات والتخطيط.

مشاكل كبيرة. كان افتقار العراق إلى المؤسسات الوظيفية يعني أنَّ منظمات المجتمع المدني كانت ضرورية للحفاظ على-الأرضية الأساسية- أثناء الاضطرابات التي أعقبت سقوط نظام صدام حسين، ومع ذلك، لم تنعكس هذه الجهود التي تقودها النساء في أي مظهر من مظاهر إشراكهنَّ في المصالحة الوطنية أو مشاركتهن السياسية مشاركة واضحة ومن دون إملاءات أو تهديدات مستمرة. واجهت النساء في العراق عنفاً منهجياً من قبل الهيئات الحكومية، والعشائر، والجماعات المسلحة، ونتيجة لذلك، ما زلنَّ يجدنَّ أنفسهنَّ مواطنات من الدرجة الثانية، فضلاً عن تأثير الأوضاع الاقتصادية السيئة المستمرة على عدم المساواة بين الجنسين الموجودة مسبقاً. يمكن تتبع أهم العوائق التي تُحجِّم من دور المرأة العراقية (من محورين)، الأول: يتمثل بالعقبات القانونية التي تعامل النساء على أنَّهنَّ أقلَّ درجة من الرجال، ولها ارتباط مباشر بزيادة العنف أو تعرُّض حياة النساء للخطر، والآخر: يتعلَّق بالبيئة الاجتماعية والسياس الثقافي العام الذي يعزِّز من تحجيم المرأة، بل يشجِّع في أحيان أخرى على إيذاها.

### أولاً: قانون العقوبات العراقي (شرع العنف ضد النساء)

من بين القوانين الرئيسة التي تميّز ضد النساء والفتيات في العراق هي المادة (41) من قانون العقوبات العراقي رقم (1) الذي نصَّ على «لا جريمة في ممارسة حق الزوج الشرعي مع زوجته»، بما في ذلك «تأديب الزوجة من قبل زوجها»، أمَّا المادة (128) فتوضِّح عدداً من الأسباب التي تؤدِّي إمَّا إلى تخفيف العقوبة أو إلغائها. وتُعفي المادة (398) من قانون العقوبات الجنائي الذي ارتكب جريمةً بدافع «الشرف» من العقوبة تحت ما يسمى بـ«غسل العار» في المجتمعات المحلية. كما يمنح القانون الحرية لكل شخص يقوم باغتصاب ضحيته، ومن ثمَّ يتزوَّجها، ويُعفى الجنائي في هذه الحالة من الملاحقة القضائية<sup>6</sup>. وهذا يدلُّ على تواطؤ قانون العقوبات العراقي -المشرع عام 1969 والذي بقي دون تغيير حتى مع تعير النظام السياسي في -2003 العنف ضد النساء والفتيات، ويحقِّز الجناة على ارتكاب جرائمهم مع الإفلات المستمر من العقاب، ويترك النساء والفتيات الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي من دون أي حماية قانونية.

تستند أحكام قانون العقوبات المذكورة آنفاً على افتراض أنَّ للرجال الحق في تأديب النساء والفتيات والأطفال، وتضع هذه المعايير القانونية النساء والأطفال تحت سلوك معين، فإن خالفوا سيتلقون عقوبات صارمة. يمنح قانون العقوبات العراقي -مع إيجابيته في مواد أخرى- السلطة الكاملة

6. قانون العقوبات العراقي رقم 111، لسنة 1969.

للذكور في «تطبيق القانون» داخل بيوتهم، وتُبرّر الجرائم المتزايدة اتجاه النساء والأطفال بتردي الأوضاع السياسية والاقتصادية، مع أنّ أوضاع العراق حالياً مقارنةً مع سنوات حروب طويلة، وحصار اقتصادي وغذائي، قد تكون هي الفضلى.

### انتحار النساء... بعض جرائم القتل المخبّأة

لا شك أنّ حالات الانتحار قد ازدادت مؤخراً في العراق، إذ تثبت النسب المعلنة من وزارة الداخلية العراقية أنّ منذ العام 2016 ازدادت نسبة الانتحار 10% كل عام، وأظهرت الإحصائية تشكيل حالات الانتحار بين الذكور (55.9%)، فيما تشكّل نسبة (44.8%) بين فئة النساء. تُسجّل حالات الانتحار في مراكز الشرطة، مع الأخذ بنظر الاعتبار تواضع «التحقيقات» التي تلي جرائم القتل لأسباب تتعلق إما برشوة ضباط التحقيقات، أو لأسباب تتعلق بتواضع الإمكانيات والكفاءات في تتبع الدلائل والاهتمام بالقضايا المعقدة. وتشير الإحصائيات إلى أنّ معدلات جرائم القتل في البلاد سجّلت مستويات قياسية، إذ كان عددها في عام 2015 بحدود (4300) حالة قتل، وتزايد العدد في عام 2016 إلى (4400) حالة، فيما ارتفعت الأعداد في عام 2017 إلى (4600) حالة، ومثلها في 2018. ومع انخفاض أعداد جرائم القتل عام 2019 إلى نحو (4180) إلا أنّ عام 2020 شهد ارتفاعاً كبيراً، لتسجّل البلاد أكثر من (4700) حالة<sup>7</sup>.

في الوقت الذي تسجّل الأجهزة الأمنية بصورة يومية عمليات اغتيال بدوافع جنائية، وسرقة للمنازل، وسطو مسلّح، ونزاعات عشائرية، وثمة جزءاً مخفياً من القضايا، خصوصاً تلك التي تكون ضحيتها «امرأة»، ليس قانون العقوبات وحده الذي يمنح الحق للرجال بتأديب زوجاتهم أو قتلهم لدوافع اجتماعية، إذ يمنح العرف العشائري الحق للرجال بذلك أيضاً في (محافظة ذي قار، والسليمانية) وهنالك أراضٍ شاسعة تُسمّى بـ«تلال المخطئات» في ذي قار<sup>8</sup>، وتُسمّى «مقبرة مجهولي الهوية» في السليمانية<sup>9</sup>. أصبحت هذه الأماكن -وبسبب خشية الشرطة من التدخلات- أرضاً مهيئةً لدفن كل ضحية تُقتل

7. العراق.. حالات الانتحار تزداد والداخلية تشكل لجناً «لدراسة الظاهرة»، الحرة عراق، 21\21\2020، متاح على الرابط: <https://tinyurl.com/y85nyk9c>

8. أين تُدفن النساء ضحايا جرائم «غسل العار» في ذي قار العراق؟ رحمة حجة، ارفع صوتك 0202\5\72، متاح على الرابط: <https://tinyurl.com/ybkqvug8>

9. (مقبرة المنبذات في كردستان) الظلم يلاحق النساء حتى التراب!، صلاح حسن بابان، تقرير منشور على منصة «إيريج» للصحافة الاستقصائية، متاح على الرابط: <https://tinyurl.com/ycuf4whw>

على يد أهلها، من دون أدنى تدخّل من قبل الحكومة. ازدادت حالات «انتحار النساء» في آخر سنتين في تلك المحافظات التي تشهد عمليات قتل بدوافع «الشرف، وغسل العار»، أو تلك التي تسيطر عليها الأعراف العشائرية والقبلية سيطرةً طاغيةً على تطبيق القوانين. ففي آخر عامين، ازدادت حالات العثور على نساء ورجال «مشنوقين» في منازلهم؛ لتبدو للوهلة الأولى أنّها حادثة انتحار، لكنّها تكتشف فيما بعد أنّ الحادثة هي جريمة قتل<sup>10</sup>، وأكثر حالات العثور على نساء مشنوقات في منازلهن تكون في تلك المحافظات التي تشهد أعلى نسبة لقتل النساء، وتعنيفهن، وأقل سلطة للقانون في إمكانية تطبيقه؛ بسبب سطوة العشائر<sup>11</sup>، ممّا يستدعي تدخّلاً أمنياً جاداً لإزاء عمليات الانتحار المزعومة.

### تحفيز الإعلام ومواقع التواصل على العنف ضد النساء

تساهم مواقع التواصل الاجتماعي في تحفيز العنف ضد النساء، أو في تبرير قتل النساء.. أو دفعهنّ لسلوك ما يعرضهنّ للخطر أكثر من أي وقت مضى، إذ هنالك مئات الصفحات الإلكترونية التي تروج لـ«تسليع المرأة» و اصطیاد ضحايا جدد للعمل في الملاهي الليلية، أو في «الدعارة الإلكترونية». تعلن صفحات تابعة لنوادٍ ليليةٍ رسميةً بأنّه وُفِّرت فتيات أصغر من (17) عاماً<sup>12</sup>، أمام تفاعل المشاهدين بين الرفض والتشجيع، وكذلك تساهم القنوات الإعلامية بتبرير أخبار جرائم القتل للنساء، منها ذكر أنّ الضحية المقتولة «تعمل في صالون حلاقة نسائي»<sup>13</sup>، أو أنّ الضحية «عذراء»<sup>14</sup>، أو أنّها «هربت من منزلها»<sup>15</sup>، أو قُتِلَت الضحية على يد «طليقها»<sup>16</sup>. كما تمنح جملة «قُتِلَت بسبب مشاكل عائلية»

10. الانتحار في العراق... ستار جرائم قتل النساء وملجأ الهاربين من الفقر والابتزاز، أحمد الربيعي، وحسن الناصري، 0202\9\8، تحقيق منجز عبر منصة «إيريج» للصحافة الاستقصائية، منشور على موقع درج، متاح على الرابط <https://daraj.com/54416/>

11. القانون يحرس الأعراف التي تبيح تعنيف النساء وقتلهن في العراق اضطهاد العراقيات في مجتمعهن يورث من جيل إلى آخر. صحيفة العرب، 2202\3\31، متاح على الرابط: <https://tinyurl.com/ybssem43>

12. مصدر خاص.

13. <https://tinyurl.com/ya2hoz34>

<https://tinyurl.com/y3z9zl56>

14. <https://kirkuknow.com/ar/news/64879>

<https://tinyurl.com/ycegnf4v>

15. «لم تغرّر دينها». تفاصيل مقتل الشابة ماريا في كردستان، عبد الحميد زبياري، ودعاء يوسف، الحرة عراق، 2202\3\8، <https://tinyurl.com/yd9cgklj>

16. <https://tinyurl.com/ybwugqp2>

الحق في القتل. ويساهم الإعلام، والناشطون بزيادة ترسيخ فكرة السلطة الأبوية على النساء والأطفال، إذ تُداول ثلاث قضايا رأي عام كانت ضحيتها نساء قُتلن من قبل أهلهنّ، أو من قبل جماعات مجهولة الهوية<sup>17</sup>، إذ صرّح الناشطون الذين علّقوا على الحادثة، وتفاعلوا معها بأنّ بعض المقتولات هنّ (عذّاري)<sup>18</sup>، في حين لم يجب أحد إن لم تكن الضحية كذلك، هل سيُبرّر هذا قتلها؟ يعاني المجتمع العراقي من تركّات ثقيلة تدفع الرجال بمزيد من السلطة على أسرته، وتدفع النساء المعنّفات للهروب، وسلك طريق خطر يدفعها للعمل في البغاء، والمخدّرات، ويعرّضها للاستغلال المستمر من الغرباء. فضلاً عمّا دُكر، يساهم الناشطون والمدونون أنفسهم في تسطيح فكرة المادة (6) من مبادئ حقوق الإنسان الأساسية وهي (حق الحياة). إذ يقومون بحسر متطلبات المرأة في الحرية الظاهرية والملبس والتّقل، ممّا يضع حق حياة الضحية «موضّعاً للنقاش» بين الأطراف المشاركة في قضايا الرأي العام، والتي تكون ضحيتها امرأة. تُوبعت قضايا رأي عام كانت ضحيتها نساء «تعرضنّ للتشويه أو القتل»، إذ أفادت التعليقات في مواقع التواصل (فيسبوك، وتويتر) حول القضايا الأربعة بأنّ 62% من المشاركين في وسم الحادثة، إذ يعتقدون أنّ حق لأيّ أحد قتل شخصٍ بسبب مظهره وملبسه أو رفضه، أمّا ما نسبته 48% فبرّروا قتل الضحايا عن طريق نشر صورة للضحية في موضع ما، أو عن طريق إشهار أنّ الضحية كانت تعيش «بمفردها» وتعمل مستقلة عن عائلتها، مع أنّ الضحايا في الحوادث الأربع تجاوزنّ العشرين عاماً. وضمن السياق ذاته هناك صفحات ترفيهية تتناول المرأة «الموظفة» بموضع الكائن الكسول عديم الفائدة<sup>19</sup>، ويتابع تلك الشخصيات ملايين الشباب والشابات؛ لتترسّخ فكرة مفادها أنّ النساء كائنات كسولة، لا يعي المدونون للأثر الذي يتركونه عن طريق منصاتهم الترفيهية، إلا أنّها تمنح «صورة نمطية» حول النساء قد تتسبّب بحرمان كثير من النساء من أخذ فرصهم في المجتمع الوظيفي، أو قد تعرّضهنّ للعنف مستقبلاً.

17. تتبعت الباحثة قضايا رأي عام كانت ضحيتها نساء تحت وسم:

#تارة\_فارس

#سعاد\_العلي

#حق\_نورزان

#ملاك\_الزبيدي

وعن طريق تحليل بيانات التعليقات المستخدمة تحت وسم الحادثة، حُسّرت التعليقات بـ «0001» تعليق، وتغريدة على موقع (فيسبوك، وتويتر).

18. <https://tinyurl.com/ycegnf4v>

19. <https://www.facebook.com/setashwaq/>

<https://www.facebook.com/biadaa45>



## أثر التنشئة في التمكين السياسي للمرأة

صدر تقرير من قبل «شبكة النساء العراقيات» في عام 2019 حول تواضع وجود النساء في المناصب الحكومية الرسمية، مع وجود قوانين تنظم ذلك، و«كوتا» برلمانية تشجع على تمكين النساء بنسبة (25%) في المجالس التشريعية فقط. كما توجد «كوتا» حزبية وفق قانون الأحزاب السياسي العراقي، لكن هنالك مجالات أهم، لم تُمنح المرأة وجوداً عادلاً فيها، مع وجود شخصيات مناسبة ليست بحاجة للتمكين، فعلى سبيل المثال هنالك (3.9%) فقط من القضاة نساء، و (18%) من المدعين العامين هم نساء، مع وجود (الكوتا) البرلمانية ووصول عدد النساء إلى (97) مقعداً في البرلمان العراقي لدورته الخامسة، إلا أن النساء ما زلن في موقع «الموظفات» في مؤسسات الدولة، من دون وجود تمكين سياسي لهنَّ يبدأ من أصغر النساء عمراً في المؤسسات الحكومية والخاصة. يُعتقد أن إرغام النساء على الدخول في السياسة بعمر الثلاثين عاماً أمراً صعباً، إذ تحتاج الفتاة من عمر (8) سنوات إلى المعرفة السياسية والعمل على تنامي القدرة القيادية في مجتمعها الصغير<sup>20</sup>، بدءاً من المدارس، ومروراً بالجامعات، ووصولاً لأماكن العمل، إذ لا يمكننا توقع أن تنخرط النساء في السياسة في ظل مجتمع يرى المجال السياسي «مجالاً غير مناسب للنساء، وأن المشاركات فيه بالضرورة شخصيات سيئة»<sup>21</sup>. ويكون ذلك عن طريق إدخال منهج تربوي في المدارس يتعلّق «بالحقوق المدنية والسياسية» للأطفال جميعاً، ومن ضمنهم الفتيات على وجه الخصوص. يعتقد الباحثون المهتمون في قضايا المرأة بأن زيادة عدد الوجود النسوي سواءً في البرلمان العراقي أم في الحكومة العراقية لا يمكنه إحداث تغيير ما لم يصحب هذا العدد أصواتاً مسموعة ومؤثرة، ونساءً قادرات على الدفاع عن الذكور والإناث على حدٍ سواء.

مما لا شك فيه حصول المرأة العراقية على عديد من الحقوق التي تحفظ لها كيائها، وناضلت نضالاً طويلاً للحفاظ على تلك الحقوق. لكن في الوقت نفسه، ثمة أرضية مجتمعية ما تزال ترى أن وجود النساء في الحياة العامة هو وجود شكلي، ما يزال النشاط النسوي في العراق يعاني من عدم وحدة الخطاب، وعدم وحدة التوجّه للجماهير، هنالك تركة كبيرة تركتها الصراعات المتتالية على النساء بصورة خاصة؛ يرجع سبب بعضها لتوظيف وجود المرأة في السياسة مرّة بوصفها تابعةً للأحزاب السياسية ومنفذاً لسياساتهم، ومرّة أخرى في الجماعات الإرهابية بوصفها شريكاً رئيساً، وداعماً، وسلاحاً لتنفيذ

20. تعليم السياسة للأطفال، أحمد أفرازان، منصة الصحيفة: <https://tinyurl.com/y7cb3fvv>

21. المشاركة السياسية للمرأة العراقية في الانتخابات البرلمانية 8102\4102: دراسة في العوائق الاجتماعية، لينا عماد الموسوي، 9102، بحث متاح على الرابط: <https://tinyurl.com/ybnsmvz9>



هجماتهم، وضحيةً مُعتدى عليها، فضلاً عن وجود المرأة بوصفها الأم، والزوجة، والأرملة. كان عليها تحمُّل مزيد من المسؤوليات بمفردها، وسط مجتمع اعتاد أن يلقي اللوم عليها. تواجه النساء تحديات كبيرة، تبدأ من التعليم، وتنتهي عنده، ما أن تمتلك النساء مستوى تعليمياً جيداً، وفرص عمل متكافئة مع الرجال، وقطاعات عمل جديدة مهياة لاستقبالها، سيكون لدينا وضع نسوي نستطيع أن نعول عليه كثيراً. تحتاج النساء احتياجاً رئيساً لتوفير المزيد من الحماية، وهي الحاجة التي يفتقرها الذكور والإناث على حدٍ سواء في ظل صراعات المجتمعية المستمرة، إلا أنَّ القوانين والممارسات التي تنضوي تحت مسمى العرف أو الخصوصية المجتمعية، قد تجعل النساء أكثر عرضةً للأذى، وللإستغلال.

تحتاج النساء اللواتي يمتلكن تأثيراً عاماً في المجتمع إلى توظيف أدوات تأثيرهم للتشجيع على توفير الحماية للنساء، ولعدم تسطيح القضايا المصيرية لهنَّ، وكذلك الدعوة لتعديل القوانين التي تشرّع العنف ضد النساء والأطفال. إذ يجب أن تكون أولوية لإثبات الوجود النسوي داخل البرلمان العراقي، والحكومة التنفيذية على حدٍ سواء.